

بلوغ المرام (تتمة باب صلاة الجماعة والإمامة) 5341/5/8 هـ

(عبدالرحمن البراك) 97

عبدالرحمن البراك

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. صلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. قال الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى في بلوغ المرام في تتممة باب صلاة الجماعة والامامة. وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:00:00

ذات ليلة فقمتم عن يساره فاخذ آآ فاخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم برأسي من ورائي فاقامني عن يمينه متفق عليه. هذا طلب من قصة ابن عباس رضي الله عنهما في بيت خالته ميمونة - 00:00:20 وهو حديث يعني طويل بمجموع رواياته وفيه يعني فوائد كثيرة ومنها ما ذكر في ما ذكره المصنف من هذه القصة انه قام ابن عباس مع النبي صلى الله عليه وسلم - 00:00:47

فاخذ برأسه او باذنه واداره عن يمينه وهذا من فوائد ما ذكر جواز صلاة النافلة جماعة من غير ان تكون راكبة ابن عباس قام مع النبي صلى الله عليه وسلم - 00:01:16 في قيامه في قيام الليل. واقره النبي عليه الصلاة والسلام على ذلك. اقره على الانضمام معه جماعة فيها ان موقف الواحد مع الامام الموقف الواعد عن يمين الامام في جواد الانتقال - 00:01:42

يعني لتصحيح الخطأ فاذا وقف يعني الواحد عن انسان الامام جاهلا او ناسيا فيتذكر يتحول ولا يضر صلاته كذلك يعني جوازي مثل هذا الفعل يعني ارشاد الارشاد بالفعل الرسول ارسل ابن عباس بالفعل - 00:02:14 يمكن اياه من هذا القبيل لو يعني بينك وبين اخيك في الصف فرجة ممكن ان تأخذ طلب ثوبه قليلا ارشده الى نص الصفح وما اشبه ذلك الرسول اخذ برأس ابن عباس وحوله عن يمينه - 00:02:49

بعض اهل العلم من هذا انه لا يصح ان الواحد مع الامام اذا وقف عن يساره فصلاته لا تصح والقول الثاني انها تصح وهو الصواب. لان هذا غاية الامر انه - 00:03:12

خلاف المستحب ولن يبطل صلاته. الرسول لم يبطل صلاته حيث وقف يعني هو دخل في الصلاة دخل في علم وكبر عن لسان النبي صلى الله عليه وسلم في هذه القصة فضيلة لابن عباس رضي الله عنه دليل على - 00:03:34 وذلك انه كان كما تقدم مر بانه يعني لما قام وتوضأ وصلى تظاهر بانه يعني لم يكن متابعا للنبي صار يتمطع شرع النبي صلى الله عليه وسلم الصلاة قام وتوضأ ووقف عن لسانه الى اخره - 00:04:14

نعم. وعن انس رضي الله عنه قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقمتم ويقيم خلفه ومسلم خلفنا متفق عليه البخاري وهذا العجيب فيه ما في حديث ابن عباس - 00:04:47

من جوازي الجماعة في النافذة صلاة الجماعة في النافلة من غير ان تكون راتبة. الرسول جاء الى بيته ام سليم فصلى بهم يقول انس فقمتم انا واليتيم صبي عندهم يتيم قمت انا - 00:05:02

في مخالفة اهو والعجوز من ورائنا. فوقهم لهذا ساحة مصافط الصبي. وجواز الجماعة تكون راتبة. وان موقف المرأة خلف صف الرجال ولو كانت واحدة عنا عندنا انس وابنها حتى وين كانت محرمة؟ يعني محرم للرجل لا تقف الى جواله فتكون خلفه -

الموقف الموقف الاثنين من الامام الاثنين فاكتر فموقفهما خلف الامام والموقف المرأة خلف الرجال نعم خلفه. نعم. وانا من بكرة رضي الله عنه انه انتهى الى النبي صلى الله عليه وسلم وهو راكع فركع قبل ان يصل الى الصف - 00:06:00

قال له النبي صلى الله عليه وسلم زادك الله حرصا ولا تعد رواه البخاري وزاد ابو داود فيه فركع دون الصف ثم مشى الى الصف على ان الركعة تدرك بالركوع. فمن فعل ابو بكرة ركعة دون الصف الا من اجل ان انه - 00:06:39

يعلم ان الركعة تدرك بالركوع قبل رفع الامام رأسه من الركوع. ولكنه استعجل فركع دون الصبر. ثم دخل فعلم النبي صلى الله عليه وسلم بحاله فقال زادك الله حرصا لانه انما ركع دون الصب حرصا على ادراك الركعة. ولا تعد - 00:07:04

هذه اشهر يظهر الروايات وبعضهم يقول ولا تعدوا كأنه يعني مسرعا تعدو بعضهم يقول ولا تعد ولكن الرواية المشهورة ولا تعد لصنيعك من حيث الركوع دون الصف والاسراع ولا تعد زادك الله حرصا ولا تعد - 00:07:30

استدل به على هذا الحكم على ان الركعة تدرك بالركوع. فاذا جاء المسبوق ووقف في الصف وركع قبل رفع الامام وان قدر انه وقع له ما وقع لابي بكر وركع دون الصلاة ثم دخل في الصف قبل رفع الامام فكذلك - 00:08:05

اما انه يركع ثم يرفع ولا يدخل في الصف الا بعد ما يرفع من الركوع فقد ركع منفردا. تأتي مسألة صلاة المنفردة خلف خلف الصف وفيها قد تقدم او رؤيتنا - 00:08:31

نعم وعن ابن معبد رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى رجلا يصلي خلف الصف وحده فامر ان ان يعيد الصلاة رواه واحمد وابو داود والترمذي وحسنه. وصححه ابن حبان وله عن طلق رضي الله عنه لا صلاة لمنفرد خلف الصف. وزاد الطبراني - 00:08:57

في حديث الا دخلت معهم او اجتررت رجلا هذا الحديث ان بهما على انه يجب على المسبوق ان يدخل في الصف الا يصلي منفردا المصابة واجبة من المتأخر ان يقف خلف الصف ويصلي وحده - 00:09:20

في العزيز الاول انه صلى الله عليه وسلم رجل يصلي خلف الصف وعده فأمره ان يعيد الصلاة الحديث الاخر لا صلاة لمنفرد خلف الصف. فتنازع العلماء في ذلك نزاعا كثيرا. فذهب كثير من اهل العلم - 00:09:59

الى صحة الصلاة المنفردة خلف الصف. استدلالا بحديث ابي بكرة وللأختلاف في صحة الحديث ايضا. وكان كثير من اهل العلم بصحة صلاة المنفردة خلف الصف والقول الاخر ان الاحاديث صالحة للاحتجاج - 00:10:17

ولاثبات ما دل عليهم ولا يعارضهما حديث ابي بكر فانه ركع دون ثم دخل في الصلاة ثم الذين قالوا بانها لا تصح الصلاة من بعد خلف الصف منهم من قال بان ذلك على الاطلاق وان المنفرد - 00:10:42

لا تصح صلاته مطلقا سواء صلى منفردا بعذر او لغير عذر وهو المعروف والمشهور من مذهب الامام احمد والثاني انه ان كان لي عذر تمام الصب حيث لا لا يجد له مكانا فانها تصاحب - 00:11:08

لانه على القاعدة لا واجب مع العزم. فمن جاء ولم يجد مكانا وصلى خلف الصف وحده وصلى خلف الصف وحده وصلاة صحيحة ويسقط عنه وجوب المصافاة لعجزه عن اهله وهذا اختيار شيخ الاسلام وهو في الحقيقة قوي من جهته - 00:11:45

النظر القواعد وهو قول في توسط بين قول من يقول بالجواز مطلقا ساحة الصلاة مطلقا. ومن يقول لا تصح صلاة المنفرد مطلقا الله المستعان وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا من يقول - 00:12:19

يعني بوجوب المصافاة انها لا لا تسقط كما علمنا انه ظاهر المذهب مذهب الحنابلة اه فانه يعني تحقيقا لهذا انه يعني يطلب من بعض الصف ان يتأخر معه ينه احد - 00:13:00

من من في الصف ليتأخر معه وهذا يعترض عليه المخالفون بان هذه ترتب كيت وكيت مفسدة الفرجة وكذلك يعني تأخير المتراجع عن موقف الفضيلة مناقشات كثيرة عندهم وعندي ان الامر - 00:13:33

يعني اذا تيسر ان يرجع معه احد واحد يخرج من حرج الانفراد والانسان قد يقتضيه امر من الامور ان يتقدم او يتأخر او آآ يذهب

يمينا او شمالا في الصف - 00:14:08

وان طلب او نبه شخص من طرف الصفحة تلاقي يؤدي الى حركة الصبر عندي انه حسن يعني جاي اليه وطلب ممن في طلب الصف ان يتأخر معه حصل المقصود والمصاب - 00:14:29

ما يلزم ان يكون من من وسط اه يعني من خلف الامام. لو جئت انت واخر ووقفت في في مكان الصف الثاني لكن في الطرف يعني ما يلزم ان تبدأ الصف من وسطه - 00:14:56

المهم الا تكون منفردا فاذا جئتما ووقفتما يعني مثل ما يحصل يكون وسط الصف مع طول الصف بعيد اردت ان ان تكون فيه تفوتك الركعة. فركعت او ركعت ما ركعتما طرف الصف - 00:15:21

الصلاة صحيحة نعم الى هنا يا محمد لا لا الصفوف بعضها سترة الامام سترة الامام بعده هكذا يقول نعم والله من يتصدق على هذا في صدقة علي الصف الاول ما تذهب عليه - 00:15:49

لانه لانه ادرك الفضيلة بوقوفها ابتداء وانما رجع لمصلحة نعم اخذ برأسه انه في بعض الوقت باذنه كانه نبهه البسام احسن الله اليكم. عنده اي عندي واجتررت رجلا ها؟ او اجتررت رجلا؟ الرواية نعم - 00:16:39

قال ما اقوله او رجلا فقال الالباني في الاحاديث الضعيفة وهو هو ضعيف جدا. وهو؟ هو ضعيف جدا. جدة. نعم. لا تقوم به حجة واذا لم يثبت الحديث فلا يصح القول المشروعية الجذب. لانه تشريع بدون بدون - 00:17:24

السن صحيح بل واجب ان ينضم الى الصف اذا امكن والا صلى وحده وصلاته صحيحة. يعني جرى على مذهب الشيخ نعم قال ابن القيم اه في بدائل فوائد سمعت شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله ينكر الجذب. ويقول يصلي خلف الصف فذا - 00:17:44

لا يجذب غيرهم وتصح صلاتهم الذي يقول فيه من يرى انها لا تصلح صلاتهم بل مطلقا اما على اصول الشيخ شيخ الاسلام نعم. ما في موجب لتنبية شخص او افتراض شخص - 00:18:04

صلاتهم مع العذر صحيحة ناخذ رحمهم الله جميعا نعم. قال لان غاية المصافة ان تكون واجبة فتسقط بالعذر. وقال الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله وليس له جذب احد. وليس له جذب احد من الصف لان الحديث الوارد في ذلك - 00:18:21

قلت والجذب مع ضعف حديثي فانه يترتب عليه مفسد شو يقول؟ قال بالاضافة يعني نعم بسام لكن ما حكى لنا قول الشيخ في صلاة المنفرد قبل الصف الذي اذكره ان الشيخ يذهب الى عدم صحة صلاة المنفردة - 00:18:46

شيخ بن باز. ايه. تراجع فيه احسن الله اليكم. قال قلت ها؟ ايه لا لا هذي ما هي بمحل الكلام يسير وينضم الي شخص قبل الركوع ما تحتاج الكلام فيه من صلى خلف الصف وحده - 00:19:06

ايش؟ ايه هذا يعني في مستقر في ذهنه عن الشيخ ويذهب الى القول بظاهر الحديث لا صلاة لمنفرد خلف الصف انتهى. بقي احسن الله اليكم قال قلت والجذب معنا في حديثه فانه يترتب عليه مفسد كثيرة منها تأخير المجد - 00:19:45

المكان الفاضل والمكان المفضول. توجيهات. ثانيا فتح فرجة في الصف مخالف او له اقول له ان يجيب عن هذا كله. نعم. اتركه. احسن الله اليكم. انتهى احسن. لا اله الا الله. من بعد - 00:20:20

وغير تركي وش معنى ودخل في الصف لكن ما يفعله من هو عالم بالحكم ما يفعله اذا ربما نقول صحيح ان شاء الله. حرص ما يفعل واحد هذا الا متأول - 00:20:40

يعلم انه ما يجوز له ثم يفعل وهو حرصا على الصلاة - 00:21:30